

إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

أدلة الأقوال المتقدمة .

الكلام الآن فيما استدل به كل من قال بقول مما تقدم .

أولا احتج القائلون بأنه ليس باجماع ولا حجة بان سكوت الساكتين لا يدل على الموافقة لا

صريحا ولا ظاهرا .

أما نفي الصراحة فظاهر .

وأما نفي دلالة ظاهرا فلان السكوت يحتمل وجوها .

أحدها الموافقة والرضا بذلك .

وثانيها أنه لم يجتهد في المسألة .

وثالثها أنه اجتهد ولم يظهر له شيء .

ورابعها أنه ظهر له ما يقتضي خلاف ذلك القول لكنه لم يبده أما لاعتقاده أن كل مجتهد

مصيب وأما لظنه أن غيره كفى القيام بذلك وأما لهيبة القائل كما قال ابن عباس Bهما في

مسألة نفي العول وقد قيل